

سنن الدارقطني

6 - نا محمد بن مخلد نا محمد بن جعفر لقلوق نا عبيد ا بن تمام عن يونس بن عبيد عن الحسن عن بن عمر أن رسول ا قال A قال Y ما ينبغي لرجل أتى عليه ثلاثة وله مال يريد أن يوصى فيه إلا أوصى فيه